

لكي يجمع وما يتضمنه من الادراك والحكم والمعارف والاحكام والسنن والسيرة والسيرة
 قبل الكلام في شرح الحديث الى سنده لتعلم بذلك حجة وقوته وضعفه واذا كان
 ما روي في معناه من الاحاديث ان كان في ذلك الباب غير الحديث الذي ذكره
 وان لم يكن في الباب غير او لم يصح فيه غير نجت على ذلك كله وبالله المستعان
 وعليه التمسك لان الحديث **الاول** عن عمر رضي الله عنه قال سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت
 هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لغير الله
 او امرأة فليكنها هجرته الى ما هاجر اليه رواه البخاري ومسلم هذا الحديث قد
 رواه عنه يحيى بن محمد الانصاري عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن
 ابن الخطاب رضي الله عنه وسبله طريق صحيح غير هذا الطريق كما قاله علي بن الحسين
 وغيره وقال الخطابي لا اعلم خلافا بين اهل الحديث في ذلك مع انه قد روي من حديث
 ابي سعيد وغيره وقد علم ان روي من طرق كثيرة لكن لا يصح من ذلك شيئا عند
 علم روي عن الانصاري لخلق الكثير والحج العتيق بغير رواه عنه اكثر من ما رواه
 وقيل روي عنه سبعة راوي من اهل الشام مالك والنوري والاوزاعي وابن المبارك
 والديلمي سمرقند وحماد بن زيد وسنة وابن عينة وغيرهم وانفق العلماء على صحة
 وثاقبه بالقبول وبه صدر البخاري كتابه الصحيح واقامه مقام الخطبة له اذ كانت
 منه الا ان كل عمل لا يراه وجهه في باطل لا يخرج له في الدنيا ولا في الآخرة
 ولهذا قال عبد الرحمن بن مهدي لو صفت الابواب لجعلت حديث عمر في
 الاعمال بالنية في كل باب وعنه انه قال من اراد ان يصف كتابا فليبدأ بحديث
 الاعمال بالنيات والحديث مما حجة احاديث الاحاديث التي تدور الذين عليها روي
 عن الشافعي انه قال هذا الحديث ثلث العلم ويدخل في سبعين بابا من الفقه
 وعن الامام احمد قال اصول الاسلام على ثلاثة احاديث حديث عمر الاعمال